

القرار رقم (١٥١)م

رئيس مجلس المفوضين

بناء على:

- احكام القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديله بالمرسوم التشريعي رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٩ المتضمن قانون هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.
 - أحكام القانون رقم /٥٥/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن قانون سوق دمشق للأوراق المالية .
 - وعلى أحكام المرسوم /٣١١/ لعام ٢٠١٨ المتضمن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضين.
 - وعلى أحكام نظام قواعد وشروط الإدراج الصادر بالقرار رقم /٥٠٥/ تاريخ ٢٠١٠/٩/١٥ وتعديلاته.
 - وعلى أحكام نظام تسجيل وإيداع وتداول سندات الخزينة الصادرة بالقرار رقم /١٦٢٢/ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٥.
 - وعلى موافقة مجلس المفوضين بجلسته رقم /٢١/ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٦.
- يقرر ما يلي:

مادة-١- الموافقة النهائية على إدراج الإصدار الثاني من سندات الخزينة الصادرة عن وزارة المالية السورية في سوق السندات.

مادة-٢- يبدأ تداول هذه السندات في السوق اعتباراً من يوم الاثنين الموافق لـ ٢٠٢٢/٩/١٢.

مادة-٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٢/ ٩/ ٦

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

الدكتور عابد فضلية

